

تعميم ( ٤٠ )

تبين من تقارير الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش بخصوص الأمور العقارية ولاسيما المعاملات العقارية المتعلقة بالإفراز وتصحيح الأوصاف أنه يتسبب إدخال وتمثيل الوحدات الإدارية المعنية في الدعوى المنظورة أمام المحاكم والناظرة بالمواضيع الموما إليها (معاملات الإفراز وتصحيح الأوصاف) وإن إدخال هذه الجهات ( بالدعاوى ) هو أصوب للمنطق القانوني وله منعكسات إيجابية النتائج على الصالح العام فضلاً عن ذلك فإن ذلك لإجراء يجد سنداً له في قانون أصول المحاكمات المدنية ، لذلك فإننا نهيى بالسادة القضاة الناظرين في الدعوى العقارية المذكورة مراعاة هذا المنظور القانوني وتطبيقه حين كل اقتضاء .

دمشق في ١٩ / ٨ / ١٤٣٧ هـ / ٥ / ٢٠١٦ م

وزير العدل

الدكتور نجم حمد الأحمد

نسخة إلى :

- مكتب الوزير
- رئاسة محكمة النقض
- مكاتب معاوني الوزير
- إدارة التشريع .
- إدارة التفتيش القضائي
- النائب العام للجمهورية .
- المكتب الخاص .
- المحامي العام في
- رئيس إدارة قضايا الدولة .
- الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش .
- نقابة المحامين
- مكتب التوثيق والأرشفة في رئاسة مجلس الوزراء
- مجلة القانون .
- مجلة المحامين .
- مكتب المتابعة .
- المكتب الفني بمحكمة النقض .
- المكتب الإداري
- المحفوظات

الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش	
الأمانة	
رقم	٢٢ / ٥٨٩
التاريخ	٢٠١٦ / ٦ / ١٢

٥٠١٦ ٦ / ١٥

رئيس الهيئة

بصم

٢٠١٦  
١٤